الأمم المتحدة

A/CN.9/SER.C/ABSTRACTS/66

الجمعية العامة

Distr.: General
3 September 2007
Arabic
Original: English

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال
(كلاوت)

المحتويات

الصفحة

قضايا ذات صلة بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم ٣

القضية ٧٠٣: المادتان ١(٣) (ب) '١'، و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦) ٣

القضية ٧٠٤: المواد ٣٥ (١)، و٣٦ (١)، و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦) ٤

القضية ٧٠٥: المواد ٧ (١)، و٧ (٢)، و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم– هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦) ٥

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣)(ب) '١'، و١(٣) (ب) '٢'، و٨ (١)، و١١(٣) (أ)، و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦) ٦

القضية ٧٠٧: المادتان ١ (٣)، و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦) ٧

القضية ٧٠٨: المادتان ٣٤، و٣٦ (١)، و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦) ٨

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم– هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، المحكمة العليا (كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦) ١٠

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم– هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧) ١١

القضية ٧١١: المادتان ٧(١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز العليا في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠١) ١٢

فهرس هذا العدد ١٣

161007 V.07-86503 (A)

مقدمة

تُشكِّل هذه المجموعة من الخلاصات جزءا من نظام جمع ونشر المعلومات عن القرارات الصادرة عن المحاكم وهيئات التحكيم والمستندة إلى الاتفاقيات والقوانين النموذجية المنبثقة عن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال). وترد في دليل المستعملين (A/CN.9/SER.C/GUIDE/1/RER.1) معلومات عن سمات ذلك النظام وعن طريقة استعماله. ووثائق السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت) متاحة في الموقع الشبكي للأونسيترال في الإنترنت (http://www.uncitral.org).

وقد استُحدثت في العددين رقم ٣٧ ورقم ٣٨ من هذه السوابق (كلاوت) عدة سمات جديدة. فالسمة الأولى هي أن جدول المحتويات في الصفحة الأولى يذكر البيانات التعريفية الكاملة لكل قضية واردة في هذه المجموعة من الخلاصات، إلى جانب المواد من كل نص التي فسّرتها المحكمة أو هيئة التحكيم. والسمة الثانية هي إدراج عنوان الإنترنت (URL) الذي يرد فيه النص الكامل للقرارات بلغتها الأصلية، إلى جانب عناوين الإنترنت التي ترد فيها ترجماتها بلغات الأمم المتحدة الرسمية أو إحدى لغاتها، حيثما كانت متاحة، في عنوان كل قضية (يرجى الانتباه إلى أن الإشارات المرجعية إلى مواقع شبكية غير المواقع الشبكية الرسمية الخاصة بالأمم المتحدة لا تشكّل تزكية من جانب الأمم المتحدة أو من جانب الأونسيترال لذلك الموقع الشبكي؛ وعلاوة على ذلك، كثيرا ما تتغير المواقع الشبكية؛ وجميع عناوين الإنترنت الواردة في هذه الوثيقة هي العناوين السارية حتى تاريخ إصدار هذه الوثيقة). والسمة الثالثة هي أن خلاصات القضايا التي يفسَّر فيها قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم تتضمن الآن إشارات مرجعية إلى كلمات رئيسية متسقة مع ما يرد منها في مكنز المصطلحات الخاص بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، الذي أعدته أمانة الأونسيترال بالتشاور مع المراسلين الوطنيين، وما يرد في ملخص الأونسيترال المرتقب لقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي. أخيرا، ترد في نهاية الوثيقة فهارس شاملة لتيسير البحث بحسب البيانات التعريفية المستخدمة في السوابق (كلاوت)، والولاية القضائية، ورقم المادة، و(في حالة قانون التحكيم النموذجي) الكلمة الرئيسية.

وقد أعدّ الخلاصات مراسلون وطنيون عينتّهم حكوماتهم، أو مساهمون أفراد. وتجدر ملاحظة أن أيّا من المراسلين الوطنيين أو غيرهم من الأشخاص الآخرين المشاركين على نحو مباشر أو غير مباشر في تشغيل هذا النظام، لا يتحمّل المسؤولية عن أي خطأ أو إغفال أو أي قصور آخر فيه.

حقوق النشر محفوظة © الأمم المتحدة ٢٠٠٧
طبع في النمسا

جميع الحقوق محفوظة. ويُرحَّب بأي طلبات للحصول على حق استنساخ هذا العمل أو أجزاء منه. وينبغي إرسال هذه الطلبات إلى العنوان التالي: *Secretary, United Nations Publications Board, United Nations Headquarters, New York, N.Y. 10017, United States of America*. ويجوز للحكومات والمؤسسات الحكومية أن تستنسخ هذا العمل أو أجزاء منه دون إذن، ولكن يطلب إليها أن تُعلم الأمم المتحدة بذلك.

قضايا ذات صلة بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٣: المادتان ١(٣) (ب) '١'، و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا

HCA009014/1995

شركة أوربيتال موبايل كوميونيكايشن المحدودة (Orbitel Mobile Communication) ضد شركة نوفاتيل كوميونيكايشن المحدودة (الشرق الأقصى) Novatel Communication (Far East) Limited

١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦

الحكم بالإنكليزية

http://legalref.judiciary.gov.hk/lrs/common/search/search_result_detail_frame.jsp?DIS=31817&QS=%28%24orbitel%29&TP=JU

[**الكلمات الرئيسية:** اتفاق تحكيم؛ محاكم؛ إجراءات؛ صحة]

تتعلق هذه القضية بالظروف التي من شأنها أن تقيد حق طرف ما في اللجوء إلى التحكيم.

وقد التمس المدعي إصدار حكم مستعجل ضد المدعى عليه لدفع الرصيد المتبقي من ثمن بضائع تم تسليمها وتكاليف أخرى متعلقة بخدمات. ورغم أن الطرف المدعى عليه لم ينازع في مبلغ الرصيد، إلا أنه احتج '١' بأن من حقه خصم هذا المبلغ من مطالبات المدعي للتعويض عن الخسائر التي تكبّدها هو، و'٢' أنه ينبغي إحالة المنازعة إلى التحكيم في لندن بموجب الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم، لأن الاتفاق المبرم بين الطرفين يتضمن شرط تحكيم. وعليه، التمس المدعى عليه أمرا بوقْف الإجراءات.

وخلصت المحكمة إلى أن اتفاق التحكيم ذو طابع دولي لأن التحكيم يجب أن يجري في لندن وفقا للمادة ١(٣) (ب) '١' من القانون النموذجي للتحكيم. وتتعلق المسألة الأساسية بالظروف التي ينبغي فيها للمحكمة أن تحيل القضية إلى التحكيم بموجب الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم. ولاحظت المحكمة أن أي منازعة بين طرفين اتفقا على التحكيم ينبغي تسويتها عن طريق التحكيم، وفقا للفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم، ما لم يُقدّم إقرار لا لبس فيه بخصوص المسؤولية والقيمة الكمية. واحتجّ المدعي بأن المدعى عليه قدّم هذه الإقرارات. ولاحظت المحكمة أولا أن الإقرارات "المزعومة" ما هي إلا ملاحظات عابرة مفادها أنه ستجرى استفسارات عن مطالبات الدفع. وعلاوة على ذلك، لم يكن هناك ما يفيد أن المدعى عليه كان واعيا بعدم امتثال المدعي لصيغة التسعير عندما أبدى تلك الملاحظات.

وبناء عليه، خلصت المحكمة إلى عدم وجود إقرار واضح ولا لبس فيه بخصوص المسؤولية والقيمة الكمية لمنع المدعى عليه من إحالة المنازعة إلى التحكيم وفقا للفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم. وتبعا لذلك رُفض طلب المدعي إصدار حكم مستعجل وأُحيلت المنازعة إلى التحكيم في لندن.

القضية ٧٠٤: المواد ٣٥ (١)، و٣٦ (١)، و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف
CACV231/1995, [1996] 2 HKLRD 155
شركة أبيكس تيك إنفستمنت المحدودة (Apex Tech Investment Limited) ضد شركة شوانغ ديفالوبمانت المحدودة (Chuang's Development (China) Limited)
١٥ آذار/مارس ١٩٩٦
الحكم بالإنكليزية
http://legalref.judiciary.gov.hk/lrs/common/search/search_result_detail_frame.jsp?DIS=10844&QS=%28%7B%24Apex+Tech%7D+%25parties%29&TP=JU
خلاصة أعدها بن بومون (Ben Beaumont)

[**الكلمات الرئيسية:** قرارات تحكيم؛ محاكم؛ إجراءات، اعتراف-بقرار التحكيم؛ إجراءات تحكيم؛ هيئة التحكيم؛ الاعتراف بقرار التحكيم وتنفيذه؛ تنفيذ؛ إبلاغ]

تتناول هذه القضية أسباب رفض إنفاذ قرارات التحكيم الأجنبية.

وقد قدم المدعى عليه، بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم، طلبا بتنفيذ قرار تحكيم صدر في الصين. وفي محكمة الدرجة الدنيا، احتج المستأنف بأنه ينبغي رفض التنفيذ وفقا للمادة ٣٦ (١) (أ) '٢'، لأنه لم يتمكّن من عرض قضيته بصورة كاملة أثناء إجراءات التحكيم. وأجرت هيئة التحكيم تحرياتها عندما باشرت الإجراءات. واحتج الطرف المستأنف بأنه كان من الواجب إبلاغه بنتائج هذه التحريات. وعلاوة على ذلك، ذَكر أنه كان ينبغي إتاحة الفرصة له لتقديم مزيد من البيانات والإدلاء بمزيد من الأدلة. وخلصت محكمة الدرجة الدنيا إلى وقوع مخالفة إجرائية في هيئة التحكيم على النحو المشار إليه في المادة ٣٦(١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم. ورغم هذه الاستنتاجات، مارست محكمة الدرجة الدنيا سلطتها التقديرية بعدم رفض التنفيذ بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم، لأن نتيجة التحكيم ما كانت لتتغير حتى لو أُتيحت للمستأنف فرصة عرض قضيته.

واستأنف مقدم الطعن على أساس أنه ينبغي رفض تنفيذ قرار التحكيم بمقتضى المادة ٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم. وانحصرت مسألة الاستئناف في معرفة ما إذا كانت محكمة الدرجة الدنيا مخطئة حينما قررت أن إتاحة فرصة لمزيد من النظر في القضية لم يكن له أي أثر على قرار هيئة التحكيم. ولم توافق المحكمة على حتمية الاستنتاج القائل بأن النتيجة النهائية لن تكون مخالفة. فلو سُمح للمستأنف بتقديم مزيد من البيانات لتأثرت نتيجة قرار التحكيم. وتبعاً لذلك سُمح باستئناف الحكم ورفض تنفيذ قرار التحكيم عملا بالفقرة (١) من المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم.

القضية ٧٠٥: المواد ٧ (١)، و٧ (٢)، و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف

CACV000236/1995, [1996] 282 HKCU 1

شركة جين هاي للإنشاءات والهندسة المحدودة (Jin Hai An Construction & Engineering Ltd)

ضد شركة غولدن روك بيتش، ونغ شون واه بصفته شركة واي واه (Golden Rock Beach Inc, Ng Chun Wah as Wai Wah Co)

٢١ آذار/مارس ١٩٩٦

الحكم بالإنكليزية

http://legalref.judiciary.gov.hk/lrs/common/search/search_result_detail_frame.jsp?DIS=10924&QS=%28%7B%24Jin+Hai+An%7D+%25parties%29&TP=JU

خلاصة أعدها بن بومون

[**الكلمات الرئيسية:** قرار تحكيم؛ شرط تحكيم؛ متطلبات رسمية؛ إدراج بالإحالة]

تتناول هذه القضية مسألة ما إذا كان يجوز لطرف قُدّم بصفته ضامنا لاتفاق مُبرم أن يطلب وقْف إجراءات المحكمة بناء على شرط تحكيم يشمل منازعات بين الأطراف الأصلية في الاتفاق.

وقد التمس الطرف المدعي، وهو شركة أُسست في هونغ كونغ، إصدار حكم مستعجل ضد المدعى عليه الثاني وهو شخص مقيم في هونغ كونغ. فردّ المدعى الثاني بالتماس بإيقاف الدعوى بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم. لكن محكمة الدرجة الدنيا رفضت إيقاف الدعوى، وأصدرت حكما مستعجلا ضد المدعى عليه الثاني. واستأنف المدعى عليه الثاني ضد هذا الحكم.

وكان ثمة أساس مشترك هو وجود اتفاق تحكيم دولي بمقتضى الفقرتين (١) و(٢) من المادة ٧ من القانون النموذجي للتحكيم. غير أن المحكمة رأت أن الاتفاق الذي استند إليه المدعى عليه الثاني لوقْف الإجراءات هو الاتفاق الذي أبرمه المدعي والمدعى عليه الأول. أما المدعى عليه الثاني فكان طرفا في الاتفاق بصفته ضامنا. وحيث إن شرط التحكيم الوارد في الاتفاق يشمل صراحة المنازعات القائمة بين المدعي والمدعى عليه الأول، وحيث لم تكن هناك إشارة إلى المدعى عليه الثاني، فإن المحكمة قضت بعدم وجود أساس لقبول طلب المدعى عليه الثاني وقْف إجراءات المحكمة. ولذلك رُفض طلب الوقْف.

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١'، و ١(٣) (ب) '٢'، و٨ (١)، و١١ (٣) (أ)، و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا
[١٩٩٦] ٢ HKC 407
شركة فوستار كيميكل المحدودة (Fustar Chemicals Ltd) ضد شركة سينوكيم لياونينغ هونغ كونغ المحدودة (Sinochem Liaoning Hong Kong Ltd)
٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦
الحكم بالإنكليزية
خلاصة أعدها بن بومون

[**الكلمات الرئيسية:** قابلية للتحكيم، طابع دولي، الولاية القضائية، اتفاق تحكيم، محاكم، تقصير إجرائي، صحة، محكّمين-تعيين؛ بدء، طلب تحكيم، تسلُّم]

تتناول هذه القضية مسألة جواز اعتبار رسالة موجّهة من أحد الطرفين يبيّن فيها رغبته في الدفاع عن نفسه في إجراءات تحكيم بمثابة فسخ لاتفاق التحكيم، وبالتالي تجعل الاتفاق "عديم الأثر" بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم. وتتناول القضية أيضا موضوع البدء بإجراءات التحكيم بمقتضى المادة ٢١ من القانون النموذجي للتحكيم.

وقد طلب المدعى عليه في هذه القضية وقْف الإجراءات لصالح التحكيم بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم. ولاحظت المحكمة في البداية وجود اتفاق تحكيم دولي بين الطرفين بمقتضى المادة ١(٣) (ب) '١' و'٢' حيث يلزم تنفيذ العقد بشحن البضاعة من الصين إلى جنوب أفريقيا، ونصت على أن يجري التحكيم في هونغ كونغ.

فاحتج المدعي بأن اتفاق التحكيم "عديم الأثر" بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٨ من قانون التحكيم النموذجي، لأن المدعى عليه فسخ الاتفاق في مراسلته مع المدعي. وقد اقترح المدعى عليه في إحدى

رسائله بأن يمتنع المدعي عن اللجوء إلى التحكيم، وبأنه سيقدم مطالبات مقابلة في حال اللجوء إلى إجراءات تحكيم. ورداً على ذلك، ذكر المدعي أنه إذا لم يخضع المدعى عليه للتحكيم في غضون خمسة أيام فسيبدأ الإجراءات القانونية. ولم يرد المدعى عليه. وأشارت المحكمة إلى عدم وجود ما يلزم المدعى عليه بالرد على الرسالة التي بعث بها المدعي، وإلى ما ذكره المدعى عليه بأنه سيدافع عن نفسه في إجراءات تحكيم. ومن ثم فلم يثبت المدعي أن المدعى عليه فسخ اتفاق التحكيم.

وذكر المدعي أيضا أن الرسالة الافتتاحية الموجّهة إلى المدعى عليه تُعدّ طلب تحكيم بمقتضى المادة ٢١ من القانون النموذجي للتحكيم. ولاحظت المحكمة أن المادة ٢١ من قانون التحكيم صيغت بقصد تحديد اللحظة التي يعتبر فيها أن هناك انقطاعا حدث في فترة التقادم المقررة بشأن رفع دعوى قانونية من جراء بدء إجراءات التحكيم. وخلصت المحكمة إلى أن التحكيم كان سيبدأ لو طلب المدعي إلى المدعى عليه تعيين محكم وفي الوقت الذي وجه فيه هذا الطلب. ولو كان هذا الطلب قد قُدّم من المدعي فإن فترة تعيين محكم بمقتضى الفقرة (٣) (أ) من المادة ١١ من القانون النموذجي للتحكيم ستكون قد انقضت ولأمكن للمدعي أن يطلب إلى المحكمة تعيين محكّم نيابةً عن المدعى عليه.

وحيث إن المدعي لم يقدم طلبا من هذا القبيل في هذه القضية، فقد أمرت المحكمة بوقْف الإجراءات وأحالت الطرفين إلى التحكيم وفقا للفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم.

القضية ٧٠٧: المادتان ١ (٣)، و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا

HCCW000281/1995

قضية شركة ميك-بور هونغ كونغ-تشاينا المحدودة (Mech-Power Hong Kong–China Limited)

٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦

الحكم بالإنكليزية

http://legalref.judiciary.gov.hk/lrs/common/search/search_result_detail_frame.jsp?DIS=27795&QS=%28%24mech%5C-%5Cpower%29&TP=JU (English language text)

خلاصة أعدها بن بومون

[**الكلمات الرئيسية:** اتفاق تحكيم؛ محاكم؛ شرط تحكيم؛ قابلية للتحكيم؛ طابع دولي]

تتناول هذه القضية مسألة ما إذا كان إنهاء شركة يعتبر "مسألة أبرم بشأنها اتفاق تحكيم" بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم، وما إذا كان ينبغي اعتبار القصد من التماس إنهاء شركة رفع "دعوى" بالمعنى المقصود في الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي.

وكان مقدّم الالتماس قد دخل في اتفاق مشروع مشترك لإنشاء شركة جديدة. ثم قدم فيما بعد التماسا يطالب بإنهاء الشركة استنادا إلى أسس عادلة ومنصفة. وبعد الإدلاء بإقرار بشأن الأسس الموضوعية للالتماس، قدم أحد الطرفين في المشروع المشترك طلبا بوقْف إجراءات الالتماس عملا بالفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم بناء على وجود شرط تحكيم في اتفاق المشروع المشترك.

واعتبرت المحكمة أن الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم ذات صلة في هذا الصدد لأن الأمر يتعلق بتحكيم دولي بمقتضى الفقرة (٣) من المادة ١ من القانون النموذجي للتحكيم. وبخصوص ما إذا كان التماس إنهاء شركة يعتبر " دعوى في مسألة أبرم بشأنها اتفاق تحكيم"، بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي للتحكيم، فبيّنت المحكمة: '١' أن قرار إنهاء شركة ينحصر في المحكمة التي نظرت في الالتماس، ومن ثم لا يعتبر دعوى بالمعنى المقصود في الفقرة (١) من المادة ٨ من القانون النموذجي، و'٢' أن تسيير شركة بما في ذلك إنهاؤها عن طريق إجراء قضائي ليس مسألة خاضعة لاتفاق تحكيم. وأما بخصوص ما إذا كان يمكن اعتبار تقديم إقرار بمثابة تقديم "البيان الأول في موضوع النزاع" بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٨ من قانون التحكيم، فبيّنت المحكمة وجوب اعتباره بيانا أولا لأنه يمسّ بوضوح الأسس الموضوعية للالتماس.

وبناء عليه، رفضت المحكمة طلب وقْف إجراءات الالتماس.

القضية ٧٠٨: المادتان ٣٤، و٣٦ (١)، و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا
[١٩٩٦] HKC 725 3
شركة هيبي إمبورت أند إكسبورت (Hebei Import & Export Corp) ضد شركة بوليتيك إنجينيرينغ المحدودة (Polytek Engineering Co Ltd)
١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦
الحكم بالإنكليزية
خلاصة أعدها بن بومون

[**الكلمات الرئيسية:** قرارات تحكيم؛ إجراءات تحكيم؛ هيئة تحكيم؛ اعتراف بقرار تحكيم وتنفيذه؛ إلغاء قرار تحكيم؛ محاكم؛ ضمان]

تتناول هذه القضية الظروف التي يجوز فيها للمحكمة أن تؤجّل قرارها بشأن الاعتراف بقرار تحكيم أو تنفيذه، و متى يجوز لها أن تأمرَ أحد الطرفين بتقديم الضمان المناسب، وفقا للفقرة ٢ من المادة ٣٦ من قانون التحكيم.

وقبل البتّ في هذه القضية، كان المدعى عليه قد استصدر التماساً لإلغاء أمر المحكمة بشأن إنفاذ قرار تحكيم بمقتضى الفقرة (١) من المادة ٣٦ من قانون التحكيم. وفي هذه القضية، سعى المدعى عليه إلى تأجيل النظر في الالتماسات السابقة، وفقا للفقرة (٢) من المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم، وذلك لأنه تم تقديم طلب لإلغاء قرار التحكيم إلى محكمة في البلد الذي صدر فيه قرار التحكيم، على النحو المنصوص عليه في المادة ٣٦ (١) (أ) '٥' من القانون النموذجي. وقد اعترض المدعي مؤكدا أن مسعى المدعى عليه مآله الفشل أمام محكمة بيجين (حيث قدم طلب إلغاء قرار التحكيم).

وأشارت المحكمة إلى أن الغرض العام من الفقرة (٢) من المادة ٣٦ من قانون التحكيم هو تعجيل إنفاذ قرارات التحكيم الأجنبية. ولاحظت أيضا أن طلب التأجيل مسألة متروكة لتقدير المحكمة إذ استُعمل تعبير "يجوز" في الفقرة (٢) من المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم. وارتأت المحكمة أن المدعى عليه في هذه القضية يقع عليه عبء إثبات تقديم طلب بحسن نية إلى محكمة بيجين، وأن هناك بعض الأسباب التي يمكن الاحتجاج بوجاهتها لقيام محكمة بيجين بإلغاء قرار التحكيم وفقا للمادة ٣٤ من القانون النموذجي. وأشارت المحكمة أيضا إلى أن المدعى عليه لا يحتاج إلى إثبات احتمال نجاح مسعاه.

وفي هذه القضية، تبيّنت المحكمة أن المدعى عليه قدّم طلبا إلى محكمة بيجين، وأن هناك دليلا ظاهر الوجاهة على احتمال نجاح مساعي المدعى عليه أمام المحكمة. وبناء عليه قررت المحكمة في إطار صلاحيتها التقديرية تأجيل النظر في الالتماس في انتظار نتيجة الطلب الذي هو قيد نظر محكمة بيجين.

ثم طلب المدعي إلى المحكمة أن تمارس صلاحيتها بموجب الفقرة (٢) من المادة ٣٦ من القانون النموذجي لكي تأمر المدعى عليه بتقديم الضمان في انتظار ما يسفر عنه نظر محكمة بيجين في القضية. وقد رفضت المحكمة الطلب على أساس أن الطرف المدعى عليه شركة محلية كبيرة وذات موجودات وفيرة، وأنه ليس هناك سبب لافتراض وجود أي خطر يستوجب حماية المدعي بإصدار أمر بتقديم ضمان.

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا
[١٩٩٦] 2 HKC 639
شركة نانهاي ويست شيبينغ (Nanhai West Shipping Co) ضد شركة هونغ كونغ يونايتد دوكيارد (Hong Kong United Dockyards Ltd)
١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦
الحكم بالإنجليزية
خلاصة أعدها بن بومون

[**الكلمات الرئيسية**: اتفاق تحكيم؛ شرط التحكيم؛ ولاية قضائية؛ محاكم؛ دفوع؛ إدراج بالإشارة؛ هيئة التحكيم؛ إجراءات؛ تدخل قضائي]

تتناول هذه القضية حالة يختلف فيها الطرفان بشأن وجود اتفاق تحكيم بينهما.

التمس المدّعي من المحكمة أن تبتّ ما إذا كان هناك اتفاق تحكيم بين الطرفين، وفقاً لأغراض المادة ٧ (١) من القانون النموذجي للتحكيم، وأن تعيّن محكّما، في حال وجود اتفاق. وأما المدعى عليه فقد احتجّ بوجود اتفاق تحكيم مُدرَج بالإشارة، وطلب وقف الإجراءات وإصدار أمر بإحالة الطرفين إلى التحكيم عملا بالمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم.

وقد بيّنت المحكمة أن الطرف المحتجّ بوجود اتفاق تحكيم ينبغي له أن يقدّم دعوى ظاهرة الوجاهة تبيّن وجود الاتفاق، وأن يتقدّم بطلب لوقف إجراءات المحكمة، بموجب المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم. وإذا ما أُحيلت القضية على التحكيم وفي وقت إحالتها، ينبغي لهيئة التحكيم أن تقرر ما إذا كان لديها اختصاص قضائي في النظر في تلك المنازعة المعيّنة، وذلك بالمادة ١٦ (١) من القانون النموذجي للتحكيم. ويمكن أيضا الطعن في هذا القرار بمقتضى المادة ١٦ (٣) من القانون النموذجي.

ثم خلصت المحكمة في هذه القضية إلى أن هناك ما يكفي من الأدلة على وجود اتفاق تحكيم بين الطرفين. ولذلك وافقت على وقف الإجراءات، وأحالت الأطراف على التحكيم، عملا بالمادة ٨ (١) من القانون النموذجي. غير أن المحكمة صرفت النظر عن طلب تعيين محكّم لأن الطلب لم يحدّد أي منازعة معيّنة، واعتُبر بذلك إساءة استعمال للإجراءات القضائية.

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا
HCCL000201/1996, 3 HKC 597
شركة لوي دريفوس تريدينغ المحدودة (Louis Dreyfus Trading Ltd) ضد (مجموعة) شركة بوناريتش الدولية المحدودة (Bonarich International (Group) Ltd)
٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧
الحكم بالإنجليزية
http://legalref.judiciary.gov.hk/lrs/common/search/search_result_detail_frame.jsp?DIS=24165&QS=%28%24Dreyfus%29&TP=JU

خلاصة أعدها بن بومون

[**الكلمات الرئيسية:** اتفاق تحكيم؛ محاكم؛ إجراءات؛ صحة؛ تنازل]

تتناول هذه القضية ظروف وقف إجراءات حكم مستعجل، ومعنى "بيان أول في موضوع النزاع" بموجب المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم.

وقد طلب المدّعَى عليه، وهو شركة من هونغ كونغ، إلى المحكمة أن تصدر أمرا إلزاميا بوقف إجراءات حكم مستعجل، عملا بالمادة ٨ (١) من القانون النموذجي، وهي إجراءات طلب فيها المدعي، وهو شركة تتاجر في السكر في لندن، إصدار حكم ضد المدّعى عليه. وكان الطرفان قد أبرما من قبلُ سلسلة من العقود تضمنت جميعها شرط تحكيم.

وقررت المحكمة أن المقصود بالمادة ٨ (١) من القانون النموذجي ألا تتدخل المحاكم في اتفاقات التحكيم ما لم يكن هناك شيء يستدعي التحكيم بشأنه. وإذا كان الطرفان قد قدّما اعترافا لا لُبس فيه بخصوص المسؤولية والقيمة الكمّية، فلن يكون هناك أي شيء يستوجب التحكيم. وبعبارة أخرى، فإن هذا الاعتراف سيحرم أحد الطرفين من حقه في وقف إجراءات المحكمة بموجب المادة ٨ (١) من القانون النموذجي. وفي هذه القضية، كان الطرفان قد أعدّا مجموعة من المسائل من بينها جدول زمني للمدفوعات التي ينبغي للمدّعى عليه سدادها للمدّعي من أجل حل النزاع. ولم تكن الوثيقة موقّعة من المدّعى عليه، بيد أنها كانت تتضمن ختماً وُضع نيابة عن الشركة الأم للمدّعى عليه. وجادل المدّعى عليه بعدم صحة الوثيقة بما أنها ليست موقَّعة. ورأت المحكمة أن المدعى عليه لم يقدّم اعترافا لا لبس فيه فيما يتعلق بالعقود ذات الصلة، وبذلك رفضت المحكمة إصدار الحكم المستعجل الذي طالب به المدعي.

كما جادل المدعي بأن المدّعى عليه لا يمكنه التعويل على المادة ٨ (١) من القانون النموذجي لأنه قدّم بيانا أولا في موضوع النزاع. وكان المدّعى عليه قد أكد في إقرار أن "المدّعى عليه يرفض المسؤولية تجاه المدعي وسوف يعترض على مطالبة المدعي على أساس أن العقود المعنية لا تُلزم المدّعى عليه". وخلصت المحكمة إلى أن فقرة واحدة في إقرار لا تُعتبر في ظل الظروف القائمة بيانا أوّلا.

ولذلك رفضت المحكمة إصدار حكم مستعجل، ووافقت على طلب وقف الإجراءات وفقا للمادة ٨ (١) من القانون النموذجي.

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة: محكمة هونغ كونغ العليا، محكمة الاستئناف
CACV000112/2001, 3 HKC 580
شركة ميرتشنت هيفي إندستري الصينية المحدودة (China Merchant Heavy Industry Co. Ltd)
ضد مجموعة جيه جي سي (JGC Corp)
٤ تموز/يوليه ٢٠٠١
الحكم بالإنجليزية
http://legalref.judiciary.gov.hk/lrs/common/search/search_result_detail_frame.jsp?DIS=(8153&QS=%28%24jgc%29&TP=JU (English language text
خلاصة أعدّها بن بومون

[**الكلمات الرئيسية:** اتفاق تحكيم؛ شرط التحكيم؛ مطالبات؛ شكل اتفاق التحكيم]

تتناول هذه القضية ما إذا كان عدم ممارسة الحق في إحالة منازعة للتحكيم يجعل الاتفاق الذي يخوّل ذلك الحق "عديم الأثر " بموجب المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم.

وقد أبرم المدعي عقدا مع المدّعى عليه للقيام بأشغال الأنابيب الخاصة بمحطة جديدة. وبعد انتهاء العمل، شرع المدعي في إجراءات قضائية تتعلق بالمبلغ غير المسدد من قيمة العقد. وطلب المدّعى عليه وقف الإجراءات استنادا إلى البند ١٢ من العقد.

وينص البند ١٢ من العقد على ما يلي: (١) فيما يتعلق بأي منازعة بين الطرفين لا يمكن تسويتها باتفاق بينهما، يورد المدّعى عليه قراره كتابيا ويشعر به المدعي؛ (٢) يكون القرار الذي يتخذه المدّعى عليه بذلك الشأن ملزِما لكلا الطرفين إلى أن تنتهي الأشغال، في انتظار نتيجة أي إجراءات للتحكيم؛ (٣) وتحال المنازعة إلى التحكيم إذا طلب المدعي ذلك كتابيا من المدّعى عليه في غضون ١٥ يوما بعد تاريخ اتخاذ المدّعى عليه ذلك القرار.

وأشارت المحكمة الابتدائية إلى أن هذا ليس شرط التحكيم الثنائي العادي الذي يكون لكلا الطرفين بموجبه الحق في إحالة المنازعة إلى التحكيم، ورأت أن التحكيم هو الطريقة الوحيدة التي يمكن بها للمدّعي أن يعترض على قرار المدّعى عليه. غير أن المدعي لم يعد بإمكانه إحالة المنازعة على التحكيم لأنه لم يعترض على قرار المدّعى عليه في غضون الفترة الزمنية المقررة. وبناء على ذلك، وافقت المحكمة على وقف الإجراءات، فاستأنف المدعي ذلك الحكم.

ورأت المحكمة عند الاستئناف أنه حتى وإن كان أحد شروط الاتفاق يعطي حق إحالة المنازعة على التحكيم لطرف واحد فحسب، فإن ذلك الشرط يُعتبر اتفاق تحكيم بالمعنى المقصود في المادتين ٧ (١) و٨ (١) من الاتفاق النموذجي للتحكيم. وأما فيما يتعلق بحجة المدعي التي تفيد بأن الاتفاق في البند ١٢ قد أصبح "عديم الأثر" بموجب المادة ٨ (١) من القانون النموذجي لأن المدعي قد اختار عدم إحالة المنازعة على التحكيم، فرأت المحكمة أن هذا التفسير يوسّع من دون مبرر نطاق المعنى المقصود في المادة ٨ (١) من القانون النموذجي. فمجرد اختيار أحد الطرفين عدم ممارسة الحق في إحالة المنازعة على التحكيم لا يجعل الاتفاق الذي يخوّل هذا الحق "عديم الأثر" بالمعنى المقصود في المادة ٨ (١). وخلصت المحكمة إلى أن البند ١٢ ليس بندا "عديم الأثر" ولم توافق على الاستئناف وأمرت بوقف الإجراءات.

فهرس هذا العدد

أولا- القضايا حسب الولاية القضائية

منطقة هونغ كونغ الصينية الإدارية الخاصة

القضية ٧٠٣: المادتان ١(٣) (ب) '١' و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦)

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١(٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٧: المادتان ١ (٣) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا(١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦)

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧)

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

ثانيا- القضايا حسب النص والمادة

قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم

المادة ١(٣) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٧:المادتان ١ (٣) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

المادة ١ (٣) (ب) (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٣: المادتان ١(٣) (ب) '١' و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦)

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

المادة ١(٣) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

المادة ٧(١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

المادة ٧ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٣: المادتان ١(٣) (ب) '١' و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦)

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب)(١) و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٧:المادتان ١ (٣) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم - هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧)

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

المادة ١١(٣) (أ) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١(٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

المادة ١٦ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٩: المواد ٧(١) و٨(١) و١٦(١) و١٦(٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

المادة ١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٩: المواد ٧(١) و٨(١) و١٦(١) و١٦(٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

المادة ٢١ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١(٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

المادة ٣٥ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

المادة ٣٦ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ،، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

المادة ٣٦ (١) (أ) (٢) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

المادة ٣٦(٢) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

ثالثا- القضايا حسب الكلمة الرئيسية

قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم

قابلية للتحكيم

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١(٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

قرارات التحكيم

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

إجراءات التحكيم

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

هيئة التحكيم

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

اتفاق تحكيم

القضية ٧٠٣: المادتان ١ (٣) (ب) '١' و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦)

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١(٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٧:المادتان ١ (٣) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧)

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

شرط التحكيم

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٧: المادتان ١ (٣) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧(١) و٨(١) و١٦(١) و١٦(٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

محكّمون – تعيين المحكمين

القضية ٧٠٦: المواد ١ (٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

قرار تحكيم – الاعتراف بقرار التحكيم وإنفاذه

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

قرار تحكيم – إبطال قرار تحكيم

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

مطالبات

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

بدء إجراءات

القضية ٧٠٦: المواد ١ (٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

المحاكم

القضية ٧٠٣: المادتان ١ (٣) (ب) '١' و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦)

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٧: المادتان ١ (٣) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧)

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا، محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

دفوع

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

إنفاذ

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

شكل اتفاق التحكيم

القضية ٧١١: المادتان ٧ (١) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠)

المقتضيات الشكلية

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

إدراج بالإشارة

القضية ٧٠٥: المادة ٧ (١) و٧ (٢) والمادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (٢١ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

الطابع الدولي

القضية ٧٠٦: المواد ١ (٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٧: المادتان ١ (٣) و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

تدخل قضائي

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦(١) و١٦(٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

ولاية قضائية

القضية ٧٠٦: المواد ١ (٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١(٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

إشعار

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

إجراءات

القضية ٧٠٣: المادتان ١ (٣) (ب) '١' و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦)

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

القضية ٧٠٩: المواد ٧ (١) و٨ (١) و١٦ (١) و١٦ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦)

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧)

تقصير إجرائي

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

اعتراف – اعتراف بقرار التحكيم

القضية ٧٠٤: المادة ٣٥ (١) والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (١) (أ) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، محكمة الاستئناف (١٥ آذار/مارس ١٩٩٦)

تسلّم الإشعار

القضية ٧٠٦: المواد ١ (٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

طلب التحكيم

القضية ٧٠٦: المواد ١(٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

ضمان

القضية ٧٠٨: المادة ٣٤ والمادة ٣٦ (١) و٣٦ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٩٦)

صحة

القضية ٧٠٣: المادتان ١ (٣) (ب) '١' و٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦)

القضية ٧٠٦: المواد ١ (٣) (ب) '١' و١ (٣) (ب) '٢' و٨ (١) و١١ (٣) (أ) و٢١ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧)

تنازل

القضية ٧١٠: المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: محكمة التمييز (العليا) في هونغ كونغ، المحكمة العليا (٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧)